

## نخيل نيوز القضاء يعيد هشام الركابي لمنصبه بأمر ولأئي



نخيل نيوز - متابعة

ألغى القضاء العراقي قرار إعفاء عضو مجلس أمناء هيئة الإعلام والاتصالات، هشام الركابي، من منصبه، بأمر ولأئي. وأصدرت محكمة القضاء الإداري، اليوم الأربعاء، أمراً بـ "إيقاف إنهاء تكليف هشام الركابي من عضوية مجلس أمناء هيئة الإعلام والاتصالات"، والذي صدر عن رئيس مجلس الوزراء محمد شياع السوداني سابقاً. وقالت المحكمة إنها "وجدت أن شروط إصدار الأمر الولائي متوافرة، ذلك لعدم إمكانية تدارك الأضرار الناجمة عن الأمر المطلوب إيقاف تنفيذه"، مشيرة أن "الأمر الولائي يمثل إجراءً وقتياً واحترازياً الغرض منه تلافي وقوع ضرر يتعدى تداركه، ويضمن الحفاظ على الأوضاع القانونية الراهنة ريثما يتم الفصل في موضوع الدعوى".



رقم القرار :  
 تاريخ القرار : ٢٠٢٥/١١/١٩  
 رقم الدعوى : ٦٦٠٢/ولائي/ق/٢٠٢٥

تشكلت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١٩ برئاسة المستشار الدكتور عثمان سلمان العبودي وعضوية كل من المستشار بشار احمد محمد والمستشار المساعد الدكتور عامر زغير محيسن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الآتي:-

طالب الأمر الولائي / هشام حمد خلف / وكيله المحامي احمد ياسين خلف .

المطلوب الأمر الولائي ضده / رئيس مجلس الوزراء / اضافة لوظيفته.

للطلب المقدم في ٢٠٢٥/١١/١٩ لإصدار امر ولائي لحين حسم الدعوى المرقمة (٢٠٢٥/ق/٦٦٠١) بإيقاف تنفيذ الامر الديواني المرقم (٢٥٥٣٠) بالعدد (٢٥٨٩٤١١/٣٠٢٦) في ٢٠٢٥/١١/٢ المتضمن انتهاء تكليف طالب الامر الولائي من عضوية مجلس مفوضي هيئة الاعلام والاتصالات ، ولدى التدقيق والمداولة وجدت المحكمة ان شروط اصدار الامر الولائي متوافرة وذلك لعدم امكانية تدراك الاضرار الناجمة عن الامر المطلوب ايقاف تنفيذه وحيث ان الامر الولائي يمثل اجراءً وقتياً واحترافياً الغرض منه تلافي وقوع ضرر يتعذر تداركه ويضمن الحفاظ على الاوضاع القانونية الراهنة ريثما يتم الفصل في موضوع الدعوى ، لذا قررت المحكمة بالاتفاق ايقاف تنفيذ الامر الديواني المرقم (٢٥٥٣٠) بالعدد (٢٥٨٩٤١١/٣٠٢٦) في ٢٠٢٥/١١/٢ لحين حسم الدعوى المرقمة (٢٠٢٥/ق/٦٦٠١) استناداً الى أحكام المادتين (١٥١، ١٥٢) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ قراراً قابلاً للتظلم امام هذه المحكمة وافهم علناً بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١٩.

المستشار  
 الدكتور عثمان سلمان العبودي  
 رئيس محكمة القضاء الإداري

٢٠٢٥ / -